٤٠٤- عن: أبى أمامة رضى الله عنه عن النبى ﷺ قال: اتقوا البول فإنه أول ما يحاسب به العبد فى القبر" رواه الطبرانى فى الكبير ورجاله موثقون. (مجمع الزوائد ١:٢٠٥).

٤٠٥- عن: أبى هريرة رضى الله مرفوعا: "استنزهوا من البول، فإن عامة عذاب القبر منه". صححه ابن خزيمة وغيره، كذا فى فتح البارى (٢٨٩:٢).

قلت: قال الشيخ العلامة فخر الدين النظامى رحمة الله عليه فى كتابه فخر الحسن: "هذا دليل جليل على سماع الحسن من على المرتضى وإكثاره عنه كرم الله تعالى وجهه ووجه من رأى وجهه، والرواة ليس فيهم كلام للثقات" انتهى - ومنها ما أخرجه أبو يعلى فى مسنده: حدثنا حوثرة بن أشرس قال: أخبرنا عقبة بن أبى الصهباء الباهلى قال: سمعت الحسن يقول: سمعت عليا رضى الله عنه يقول: قال رسول الله ﷺ: مثل أمتى مثل المطر، الحديث. قال السيوطى فى اتحاف الفرقة بوصل الخرقة: "قال محمد بن الحسن الصيرفى شيخ شيوخنا: هذا نص صريح فى سماع الحسن من على رضى الله عنه، ورجاله ثقات، حوثرة وثقه ابن حبان وعقبة وثقه أحمد وابن معين". انتهى.

قوله: "عن أبى أمامة إلخ" قلت: دلالة قوله ﷺ «اتقوا البول» بعمومه على معنى الباب ظاهرة، وكذا دلالة" استنزهوا من البول". قال الحافظ فى الفتح: والتمسك بعموم حديث أبى هريرة الذى صححه ابن خزيمة وغيره بلفظ "استنزهوا من البول" أولى، لأنه ظاهر فى تناول جميع الأبوال فيجب اجتنابها لهذا الوعيد، والله أعلم. (١: ٢٨٩). قلت: لا سيما إذا انضم إليه ما رواه الحاكم بسند ضعيف فى قصة هذا الحديث من سؤاله ﷺ عن امرأة الصحابى الذى ابتلى فى القبر، وقولها إنه كان يرعى الغنم ولا يتبرأ من بوله، فحينئذ قال ﷺ "استنزهوا من البول إلخ" فإنه يدل على نجاسة أبوال ما يؤكل صراحة، والحديث الضعيف يكفى لتأييد العموم الوارد فى الحديث الصحيح، فإن الأصل إجراء العام على عمومه وأيده مرسل ابن سعد وهو مرسل حسن، وقد ذكرنا فى المتن وجه تأييده.